

بيان عام - منظمة العفو الدولية

رقم الوثيقة: MDE 29/0267/2019

التاريخ: 26 أبريل/نيسان 2019

المغرب: تأييد أحكام السجن بحق محتجي حراك الريف في محاكمة استثناف معيبة بالدار البيضاء

قالت منظمة العفو الدولية اليوم إن قرار محكمة الاستئناف بالدار البيضاء، الصادر في 5 أبريل/نيسان، بتأييد أحكام بالسجن تصل إلى 20 سنة ضد 43 رجلاً لمشاركتهم في احتجاجات "حراك الريف" التي وقعت في منطقة الريف بشمال المغرب طوال 2017، يعد إخفاً مقلقاً في تحقيق العدالة، ويجب على محكمة الاستئناف العليا في المغرب، وهي محكمة النقض، أن تعالج الآن العيوب الخطيرة التي برزت، وأن تجري مراجعة مستقلة ونزيهة لمزاعم التعذيب وغيره من انتهاكات الحق في محاكمة عادلة.

وفي يومي 26 و28 يونيو/حزيران 2018، أُدين الأشخاص الـ 43، ومن بينهم العديد من المحتجين، وما لا يقل عن خمسة صحفيين وصحفيين مواطنين، بعدد من الجرائم ذات الصلة بالأمن والأحكام التي تجرم الاحتجاجات غير المصرح بها، والانتقاد السلمي للموظفين العموميين. وحُكم على الرجال بالسجن لمدة تتراوح بين سنة و20 سنة. وبعد تأييد هذه الأحكام عند الاستئناف، قام بعض الرجال بالإضراب عن الطعام لمدة 20 يوماً تقريباً احتجاجاً على قرار المحكمة.

وفي ديسمبر/ كانون الأول 2018، أُعريت¹ منظمة العفو الدولية عن قلقها من أن عدة إدانات قد استندت إلى "اعترافات" انتزعت تحت وطأة التعذيب، وأن المحاكمة شابها انتهاكات أخرى لحقوق الإنسان، بما في ذلك الاعتقالات التعسفية، وعرقلة الحق في إبلاغ العائلات بالاعتقال، وإعاقة إمكانية توكيل محام، والحبس الانفرادي لفترات طويلة، في سبع حالات على الأقل. ولم يُسمح لمحامى الدفاع بالاطلاع على الأدلة المتاحة لإعداد دفاعهم، ورفضت المحكمة قبول إفادات أكثر من 50 شاهد دفاع دون ابداء أسباب كافية. وعلاوة على ذلك، أعيق وصول وسائل الإعلام والمجتمع المدني إلى قاعة المحكمة، مما قوض الحق في جلسة علنية.

وتشعر منظمة العفو الدولية بالاستياء الشديد بشكل خاص لأن القضاة لم يستبعدوا الأدلة التي وردت في بيانات المحاكمة، التي قال المتهمون إنها انتزعت منهم تحت وطأة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة، في انتهاك للالتزامات المغرب بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان. ووفقاً للمحامين الذين تحدثت معهم منظمة العفو الدولية، فقد ادعى ثلاثة أشخاص، على الأقل، بتعرضهم للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة، بما في ذلك الضرب المبرح والخنق، وإجبارهم على خلع ملابسهم، والتهديدات بالاعتصاب، وتوجيه الشتائم، على أيدي الشرطة عند اعتقالهم، وأثناء عملية الاستجواب، وذلك لإجبارهم على "الاعتراف" بالجرائم التي أنكروا ارتكابها، أو معاقبتهم بسبب خلافاتهم الشخصية غير المرتبطة بالاحتجاجات. ووفقاً لمصادر أخرى، ادعى ما لا يقل عن تسعة متهمين آخرين بالتعرض للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة في حجز الشرطة أو في السجن.

محمد أغناج، أحد المحامين ضمن مجموعة المحامين المؤيدين لمحتجزي "الحراك"، أوضح لمنظمة العفو الدولية أن قرار تأييد الأحكام بعد أربعة أشهر من بدء محاكمة الاستئناف يدل بوضوح على أن المحكمة لم تستغرق وقتاً كافياً لفحص الأدلة والإجراءات الخاصة بقضية كل مدعى عليه بدقة.

ويساور منظمة العفو الدولية القلق كذلك بشأن بعض التهم الموجهة ضد المدعى عليهم، والتي تتراوح من "تنظيم مظاهرات غير مصرح بها"، و"عقد تجمعات عامة دون سابق تصريح"، و"التحريض علناً ضد الوحدة الترابية للمملكة"، إلى "إهانة هيئة منظمة وإهانة رجال القوة العامة". وهذه التهم تتعارض مع التزامات المغرب في مجال حقوق الإنسان لأنها تجرم وتقيّد بلا مبرر الممارسة السلمية للحق في حرية التجمع السلمي، وتكوين الجمعيات والانضمام إليها، وحرية التعبير. وترى المنظمة أيضاً أن التهم الأخرى الموجهة إلى المدعى عليهم في "حراك الريف" كانت في معظم الحالات مفرطة، ولم تكن مبررة بأفعالهم، التي تتعلق بدورهم المزعوم في الاحتجاجات، وفي بعض الحالات، الاشتباكات التي أعقبت مع قوات الأمن.

وفي قضية معينة، أيدت محكمة الاستئناف بالدار البيضاء الحكم بالسجن 20 عاماً بحق ناصر الزفزافي، أحد الشخصيات البارزة في حركة "حراك الريف". وقد أُدين بتسع جرائم، من بينها "المس بسلامة الدولة الداخلية"، و"تحريض المتظاهرين على الاعتداء على قوات الأمن"، و"المشاركة في العصيان المسلح"، و"عقد تجمعات عمومية بدون سابق تصريح"، ولدوره القيادي في تنظيم الاحتجاجات. والتهم تتعلق بانتقاد ناصر الزفزافي العلني لإمام كان يؤم صلاة الظهر في أحد المساجد في الحسيمة في 26 ماي/أيار 2017، بعد أن أدلى الأخير ببيانات تعارض احتجاجات "حراك الريف"، وبتصرفات ناصر المزعومة عندما حاولت قوات الأمن اعتقاله في نفس اليوم. ووفقاً للدعاء، فقد أشار ناصر الزفزافي، أثناء القبض عليه، بإصبعه إلى قوات الأمن، واصفاً إياها بأنها "قوى

¹منظمة العفو الدولية، المغرب: الاستئناف في قضية حراك الريف، فرصة لإبطال محاكمة جائرة (رقم الوثيقة: MDE 29/9398/2018)

قمعية"، ودعا بصوت عالٍ "يسأل الله تعالى أن يرزقه الشهادة". فهذه الكلمات والأفعال لا ترقى إلى مستوى التحريض على العنف، ويجب عدم تجريدها. وعلاوة على ذلك، لم يتم التحقيق في مزاعم تعرضه للضرب على أيدي ضباط الشرطة، والتهديدات بالاعتصاب ضد والدته؛ والأدلة التي يزعم أنه تم الحصول عليها بهذه الوسائل لم تستبعد من إجراءات الدعوى المرفوعة ضده.

كما أيدت محكمة الاستئناف بالدار البيضاء الحكم بالسجن لمدة ثلاث سنوات ضد الصحفي حميد المهداوي؛ على الرغم من أنه ليس له صلة مباشرة بحركة الاحتجاج. وتم الحكم على المهداوي بتهمة "عدم التبليغ عن المس بسلامة الدولة" - وهي تهمة بناء على مكالمة هاتفية تلقاها من رجل قال إنه يعتزم خلق "نزاع مسلح" في المغرب، رغم أن الصحفي أوضح أنه، وبسبب طبيعة عمله، يتلقى مراراً وتكراراً مكالمات من غرباء. وقد احتُجز في الحبس الانفرادي لمدة 470 يوماً - وهي معاملة تصل إلى حد التعذيب.

وأخيراً، لا تزال منظمة العفو الدولية تشعر بالقلق إزاء نقل المتهمين مؤخراً إلى سجون في فاس وطنجة والناظور وتطوان والحسيمة الموجودة في المناطق النائية التي لا يمكن الوصول إليها بسهولة، مما يجعل من الصعب على عائلاتهم القيام بزيارتهم بشكل منتظم.

خلفية

اندلعت احتجاجات "حراك الريف" في مدينة الحسيمة الشمالية والمناطق المحيطة بها في أكتوبر/تشرين الأول 2016، بعد أن سُحق بائع السمك، محسن فكري، حتى الموت في شاحنة قمامة أثناء محاولته استعادة الأسماك التي صادرتها السلطات المحلية. وكان المحتجون يطالبون بوضع حد لتهميش مجتمعاتهم الناطقة بالأمازيغية، وكانوا يطالبون بتحقيق العدالة الاجتماعية مثل نظام رعاية صحية أفضل، وتحسين البنية التحتية، ووضع حد للفساد، وإتاحة فرص عمل في المنطقة. وتضمنت بعض الاحتجاجات أعمال عنف واشتباكات مع ضباط الأمن، حيث قام بعض المحتجين بقذف الحجارة وقنابل المولوتوف، مما أدى، وفقاً للادعاء، إلى تعرض ضباط إنفاذ القانون للإصابات، ووقوع أضرار في الممتلكات تقدر بملايين الدولارات الأمريكية.

بين شهري ماي/أيار ويوليوز/تموز 2017، اعتقلت قوات الأمن المغربية مئات المحتجين، بمن فيهم أطفال وعدة صحفيين. ومنذ ذلك الحين، أدانت محكمة الحسيمة العديد منهم في محاكمات تقصر كثيراً عن المعايير الدولية للعدالة. وكان من بينهم محتجان سلميان، وهما: **المرتضى إيمراشا**²، و**نوال بن عيسى**³، وكلاهما أدين في بسبب منشورات على فيسبوك تدعو إلى الاحتجاجات. وفي فبراير/شباط 2018، حُكم على نوال بن عيسى بالسجن لمدة 10 أشهر مع وقف التنفيذ، ودفع غرامة قدرها 500 درهم؛ وهو الحكم الذي تم تأييده في الاستئناف في يناير/كانون الثاني 2019.

في البداية، وجهت محكمة الدار البيضاء تهماً ضد 54 شخصاً فيما يتعلق باحتجاجات "حراك الريف". ومن بين هؤلاء، تم منح 11 عفواً ملكياً في غشت/آب 2018. وكل الذين تمت محاكمتهم في الدار البيضاء اعتقلوا في الحسيمة، وُقِلوا إلى سجن عكاشة في الدار البيضاء لاستجوابهم من قبل الفرقة الوطنية للشرطة القضائية بالدار البيضاء. ويُعتبر بعضهم قادة رئيسيين في حركة "حراك الريف"، بينما اعتقل آخرون معهم في نفس الوقت.

²منظمة العفو الدولية، المغرب: أسقطوا تهمة الإدانة ضد المرتضى إيمراشا (بيان صحفي، 30 إبريل/نيسان 2018)

www.amnesty.org/ar/latest/news/2018/04/morocco-quash-conviction-of-el-mortada-iamrachen/

³ منظمة العفو الدولية، المغرب: ينبغي وضع حد لتهريب قائدة احتجاجات حراك الريف نوال بن عيسى (بيان صحفي، 17 أكتوبر/تشرين الأول 2018) <https://www.amnesty.org/ar/latest/news/2018/10/morocco-end-intimidation-of-hirak-protest-leader-nawal-benaissa/>